



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
قسم الفتوى

كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠١١

بشأن

إذاعة كتاب دوري مصلحة الضرائب المصرية رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨

بخصوص إعفاء العلاوة المضمومة إلى المرتب الأساسي من أية ضرائب أو رسوم

ومراعاة ألا يسرى هذا الإعفاء على ما يحصل عليه العامل من مكافآت أو مزايا

أو غيرها تترتب على ضم العلاوة الخاصة إلى الأجور الأساسية

سبق وأن أصدرت مصلحة الضرائب المصرية كتابها الدوري رقم ٢ لسنة ١٩٩٧ بشأن المعالجة الضريبية لما يضم من العلاوات الخاصة المقررة بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٩٢ إلى الأجور الأساسية عند احتساب ضريبة المرتبات المستحقة على المكافآت أو الإثابة المحسوبة بنسبة من الأجر الأساسي.

هذا وقد ورد للمصلحة كتاب دوري مصلحة الضرائب المصرية رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إعفاء العلاوة المضمومة إلى المرتب الأساسي من أية ضرائب أو رسوم ومراعاة ألا يسري هذا الإعفاء على ما يحصل عليه العامل من مكافآت أو مزايا أو غيرها تترتب على ضم العلاوة الخاصة إلى الأجور الأساسية ومن ثم فإن الإعفاء يقتصر على العلاوة المضمومة إلى المرتب الأساسي وحدها.

لذا تنبه المصلحة على السادة العاملين بحقل الضرائب العقارية مراعاة تنفيذ ذلك بكل دقة.

تحريراً في: ٢٠١١/٤/

رئيس المصلحة

(طارق فراج)